



هل يجوز للمرأة أن تلتقط صورة لبيوتها في مناطق الأحياء القديمة؟

إذا كانت البيوت مبنية من الطين أو الخشب، هل يجوز للمرأة أن تلتقط صورة لها؟

الجواب: إذا كانت البيوت مبنية من الطين أو الخشب، فلا بأس من تصويرها، لأن هذه البيوت لا تحتوي على ما يوجب حرمة التصوير. وإذا كانت مبنية من الحجر أو الحديد، فلا بأس من تصويرها أيضاً، لأن هذه البيوت لا تحتوي على ما يوجب حرمة التصوير.

[المراجع]

هل يجوز للمرأة أن تلتقط صورة لبيوتها في مناطق الأحياء القديمة؟ إذا كانت البيوت مبنية من الطين أو الخشب، هل يجوز للمرأة أن تلتقط صورة لها؟

الجواب: إذا كانت البيوت مبنية من الطين أو الخشب، فلا بأس من تصويرها، لأن هذه البيوت لا تحتوي على ما يوجب حرمة التصوير. وإذا كانت مبنية من الحجر أو الحديد، فلا بأس من تصويرها أيضاً، لأن هذه البيوت لا تحتوي على ما يوجب حرمة التصوير.

[المراجع]

<https://sunnah.global/hadeeth/as/show/10950>

